Ministry of Justice, Islamic Affairs and Waqf

القرار رقم (1) لسنة 2016 بشأن لائحة المأذونين الشرعيين وأحكام توثيق المحررات المتعلقة بالأحوال الشخصية

أولاً: شروط الحصول على ترخيص المأذون الشرعى:

- 1) أن يكون بحرينياً مسلماً كامل الأهلية.
 - 2) أن لا يقل عمره عن 30 سنة.
- أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية في العلوم الشرعية أو درست فيها الشريعة الإسلامية كمادة أساسية، أو أن يكون حاصلا على شهادة معمدة من الجهات المختصة قانوناً في العلوم الشرعية.
 - 4) أن يكون محمود السير، ولم تصدر ضده أحكام جنائية أو أدبية ماسة بالشرف او الأمانة.
- أن يكون لائقاً طبياً وسليماً من الأمراض المعدية أو العاهات المانعة من القيام بأعمال المأذونية.
 - 6) أن تتم تزكيته من 3 قضاة الشرع لا تقل درجتهم عن قاضي المحكم الكبرى.

ثانياً: إجراءات تقديم طلب الحصول على رخصة المأذونية:

- 1) تقديم خطاب طلب الحصول على رخصة المأذونية إلى مكتب وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية، متضمن كافة البيانات الشخصية وأرقام التواصل والعنوان.
 - 2) صورة من البطاقة الذكية وصورة من الجواز.
 - 3) المؤهل الدراسي.
- 4) شهادة اللياقة الطبية. (تسلم وحدة البحث طالب المأذونية خطاب لطلب الحصول شهادة طبية تفيد بخلوه من الأمراض المعدية ولياقة لممارسة اعمال المأذونية).
- 5) شهادة من الإدارة المختصة بوزارة الداخلية بعدم صدور أحكام جنائية ماسة بالشرف او الأمانة. (تعد وحد البحث خطاب الاستفسار عن حسن سير وسلوك طالب المأذونية وتسلم له لكي يقدمها للجه المعنية ومن ثم تتم مخاطبتنا من الجهة المعنية بالرد).
- 6) خطاب تزكية صادر من ثلاث قضاة من المحكمة الشرعية. (يتم اعدادا خطاب طلب التزكية من قبل وحدة البحث ويرسل الى المجلس الأعلى للقضاء ليتم تزكية طالب المأذونية من السادة القضاة او عدمه).